وقسيما للعدم باعتبار انه رفع العدم فعلى هذا يكون العدم راجعا الى عدم
العدم ولا يصح الحكم على العدم من حيث هو ليس بثابت لانه لو صح الحكم عليه
من حيث انه ليس بثابت يلزم التناقض وذلك لانه لو صح الحكم عليه من حيث هو ليس
بثابت يلزم ان يكون ثابتا من حيث هو ليس بثابت لانه من حيث يصح الحكم عليه ثابت فمجرد
ما ليس بثابت من حيث انه ليس بثابت يصح الحكم عليه وكلما يصح الحكم عليه ثابت فما ليس بثابت
من حيث هو ليس بثابت ثابت فيلزم التناقض وفي بعض النسخ يكون بدل قوله ولا يصح
الحكم عليه من حيث ليس هو بثابت والا تناقض قوله ويصح الحكم عليه من حيث هو
متصور ولا تناقض اي ويصح الحكم على رفع الثبوت المطلق من حيث هو متصور اي ثابت
في العقل لا من حيث هو ليس بثابت فلا يلزم التناقض وانما يلزم التناقض من حيث هو ليس
بثابت كما ذكرنا ولا منافاة بين العبارتين قوله ولهذا انقسم اي ولاجل ان العقل
يتصور عدم الاشيا انقسم الوجود الى ثابت في الذهن وغير ثابت فيه فيجب ان يكون
ليس بثابت في الذهن متصورا لان قولنا الموجود اما ثابت في الذهن او غير ثابت فيه قضية
منفصلة والحكم بالانفصال بين الامرين يستدعي تصور الامرين فيجب ان يكون ما ليس بثابت
في الذهن متصورا فلو لم يكن للعقل تصور جميع الاشيا حتى سلب ما هو ثابت فيه لم يمكن ان
يتصور ما ليس بثابت في الذهن فما ليس بثابت في الذهن ثابت فيه من حيث انه متصور غير ثابت
في الذهن من حيث انه متصور غير ثابت في الذهن من حيث انه سلب لما هو ثابت فيه
فالذهن يحكم بالتمايز بين ما هو ثابت فيه وما ليس بثابت فيه باعتبار انهما متصوران ثابتان
فيه قوله وهو لا يستدعي الهوية لكل من المتمايزين اشارة الى جواب دخل مقدر تقريره
ان الحكم بامتياز احد الشيئين عن الاخر يستدعي ان يكون من المتمايزين هوية في العقل مغايرة
لهوية الاخر فلو كان العقل يحكم بالامتياز بين الثابت وما ليس بثابت لكان لكل من الثابت
وما ليس بثابت هوية ولا بد ان يكون ما ليس بثابت قسيما لما هو ثابت من حيث هو ثابت
وقسيما له من حيث انه ليس بثابت ويمتنع ان يكون قسيم الشي قسيما له وتقرير الجواب
ان الامتياز بين الامرين لا يستدعي ان يكون لكل من المتمايزين هوية مغايرة لهوية الاخر
وان العقل يحكم بالامتياز للهوية على اللاهوية وليس للاهوية هوية وليس يلزم ان
يكون لكل من المتمايزين هوية غير هوية الاخر يكون هوية ما ليس بثابت حكمها حكم الثابت من حيث
هي هوية فيكون قسيما لها بهذا الاعتبار ويكون قسيمة لها باعتبار انها ليست بثابتة
ولا يمتنع ان يكون الشي قسيما للشي وقسيما له باعتبارين اذا كانا من الامور العقلية قال
واذا حكم الذهن على الامور الخارجية بمثلها وجب المطابق في صحته والا فلا ويكون
صحيحه باعتبار مطابقته لما في نفس الامر لامكان تصور الكواذب اقول
حكم الذهن قد يكون بامور خارجية على مثلها اي على مثل الامور الخارجية كالحكم
بالحيوانية على الانسان وحينئذ يجب ان يكون حكم الذهن مطابقا للخارج اي عبان

يكون

يكون الانسان حيوانا في الخارج اذا كان الحكم صحيحا وقد يكون الحكم بالامور
العقلية على الامور الخارجية كقولنا الانسان ممكن وقد يكون الحكم بالامور العقلية
على الامور العقلية كقولنا النوع كلي وعلى التقديرين لم يجب مطابقته حكم العقل
للخارج اذ ليس في الخارج امكان ونوع وكلي واجيب هما صادق على الاخر بحسب الخارج
حتى يكون حكم الذهن مطابقا له والصحيح من هذا الحكم باعتبار مطابقته لما في نفس
الامر لا باعتبار مطابقته لما في الخارج لما ذكرنا ولا بحسب مطابقته لما في العقل من
الصور التي تكون لتلك الامور العقلية لانه يمكن ان يتصور الذهن الكواذب فانه يتصور
كون الانسان واجبا وانه ممكن فلو كان صحة الحكم باعتبار مطابقته لما في الذهن من
الصور لكان قولنا الانسان واجب صادقا لان له صورة في الذهن وهذا الحكم مطابق
لها قال ثم الوجود والعدم قد يحملان وقد يربطان فيحمل والحمل يستدعي اتحاد
الطرفين من وجه وتغايرهما من اخر وجهة الاتحاد قد يكون لاحدهما وقد تكون لهما
اقول الوجود والعدم يحمل كل منهما على حسابه اعني الوجودات والعدمات بالمواطاة
وقد يحملان على الماهيات بالاشتقاق كقولنا الانسان موجود وشريك الباري
معدوم وقد يربطان بالوجود محمول على الايجاب وبالعدم محمول على السلب كقولنا الانسان
يوجد كاتبا والانسان يعدم عنه الكتابة قوله والحمل يستدعي اي حمل المواطاة يستدعي
اتحاد الطرفين اعني الموضوع والمحمول من وجه اي من حيث الذات لانهما لو لم يتحدا من جهة
الذات لما صح ان يقال احدهما هو الاخر اذ يمتنع ان يكون الشيئان المتغايران في الذات
احدهما هو الاخر ويستدعي تغاير الطرفين من وجه اخر اي من حيث المفهوم لانهما لو لم
يتغايرا لكان الحمل هذرا لانه يكون قولنا السواد لون بمثابة قولنا السواد سواد واللون
لون وايضا لو لم يتغايرا لما صح حمل بحسب المعنى لان الحمل نسبة والنسبة تقتضي تغاير
المنتسبين بوجه اذا عرفت ذلك فنقول اذا قلنا ج ب ليس معناه ان حقيقة ج بعينها
حقيقة ب بل معناه ان الشي الذي يقال له ج يقال له ب فما به الاتحاد في الذات
هو الشي وما به التغاير هو مفهوم ج ومفهوم ب وكلاهما وما به الاتحاد قد
يكون احدهما وقد يكون امرا ثالثا مغايرا لهما مثال ما به الاتحاد الذي يكون
عين الموضوع المثلث شكل مثال ما به الاتحاد الذي يكون عين المحمول الشكل مثلث
مثال ما به الاتحاد مغاير لهما قولنا الكاتب ضاحك قال والمغايرة لا
يستدعي قيام احدهما بالاخر والاعتبار عدم القائم بالقيام لو استدعاه اقول
هو جواب دخل مقدر تقريره ان يقال ان الوجود والعدم يمتنع حملهما على شي وذلك
لانا اذا قلنا السواد موجود فلا يخلو اما ان يكون السواد نفس كونه موجودا او مغايرا
له فان كان الاول كان قولنا السواد موجود جاريا مجرى قولنا السواد سواد
الموجود موجود وهو معلوم انه ليس كذلك لان الاول مفيد والثاني هذر وان كان

Copyright King Saud University